بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تَدْوِينُ المُصْحَفِ وَتَارِيخُهُ

تّعْرِيفُ المُصْحَفِ.

لُغَةً:- بِضَمِّ المِيمِ وَكَسْرِهَا وَهُوَ الجَامِعُ لِلصُّحُفِ المَكْتُوبَةِ بَينَ دَفَّتَيهِ.

فَالضَّمُّ لُغَهُ قَيْسٍ، وَالكَسْرُ لُغَهُ تَمِيمٍ.

اصْطِلَاحًا:- هُوَ جَمِيعُ كِتَابِ اللهِ الثَّابِتِ الرَّسْمِ، المُنَزَّلِ عَلَى الرَّسُولِ عَلَيهِ السَّلَامُ بِالتَّرْتِيبِ المَدْعُو.

مَتَى سُمِّيَ المُصْحَفُ مُصْحَفًا؟

ذَكَرَ الزُّهْرِيُّ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: " لَمَّا جَمَعُوا القُرْآنَ عَلَى الوَرَقِ قَالُوا الْتَمِسُوا لَهُ اسْمًا قَالَ بَعْضُهُمْ "السَّفْرُ" قَالَ أَبُو بَكْرٍ ذَلِكَ اسْمٌ تُسَمِّيهِ اليَهُودُ فَكَرِهُوا فَقَالَ بَعْضُهُمْ "المُصْحَفُ" فَإِنَّ الحَبَشَةَ يُسَمُّونَ مِثْلَهُ المُصْحَفَ الإِمَامَ.

مِنْ أَسْمَاءِ القُرْآنِ الكَرِيمِ.

١- الكِتَابُ.

٢- النُّورُ.

٣- الهُدَى.

٤- الذِّكْرُ.

٥- التِّبْيَانُ.

٦- البَلَاغُ.

٧- المُبِينُ.

٨- البَشِيرُ.

٩- النَّذِيرُ.

١٠- العَزِيزُ.

١١ - الفُرْقَانُ.

نِسْبَتُهُ.

القُرْآنُ الكَرِيمُ.

وَاضِعُهُ.

عُلَمَاءُ رَسْمِ المُصْحَفِ.

اسْمُهُ.

تَدْوِينُ المُصْحَفِ وَتَارِيخُهُ.

حُكْمُ تَعَلُّمِهِ.

فَرْضُ كِفَايَةٍ.

مَسَائِلُهُ.

كِتَابَةُ القُرْآنِ الكَرِيمُ فِي المُصْحَفَ عَبْرَ العُصُورِ المُخْتَلِفَةِ، وَأَهَمُّ هَذِهِ العُصُورِ، وَأَشْهَرُ مَنْ قَامَ بِالتَّدْوِينِ.

فَضْلُهُ.

{وما اجْتَمعَ قومٌ فِي بَيتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلا نَزَلَتْ

عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْ بِهِمُ الْمَلائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ} رواه مسلم

مَا كُتِبَ عَلَيهِ المُصْحَفِ.

١- العَسَبُ. وَهُوَ جَرِيدُ النَّخْلِ.

٢- اللِّخَافُ، وَهِيَ الحِجَارَةُ.

٣- الرِّقَاعُ، وَهِيَ الوَرَقُ.

٤- الجِلْدُ.

٥- عِظَامُ الأَكْتَافِ.

٦- الأَضْلَاعُ (عَظْمُ الجَبِينِ).

أَهَمُّ الكُتُبِ المُصَنَّفَةِ فِي رَسْمِ المُصْحَفِ وَالتَّعْرِيفِ بِالمُصْحَفِ العُثْمَانِيِّ.

١- تَارِيخُ المُصْحَفِ الشَّرِيفِ، لِلشَّيْخِ/ عَبْدِ الفَتَّاحِ القَاضِي.

٢- دِرَاسَاتٌ فِي عُلُومِ القُرْآنِ الكَرِيمِ، لِلدُّكْتُورِ/ فَهْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيمَانَ الرُّومِيِّ.

٣- تَطَوُّرُ كِتَابَةِ المُصْحَفِ الشَّرِيفِ وَطِبَاعَتُهُ، لِلدُّكْتُورِ/ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمِ بْنِ شَدِيدٍ العُوفِيِّ.

٤- دِرَاسَاتٌ قرآنيةٌ، لِعَبْدِ الحَلِيمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حُسَينٍ.

٥- المُيَسَّرُ فِي عِلْمِ رَسْمِ المُصْحَفِ، لِلدُّكْتُورِ/ غَانِمِ بْنِ قَدُّورِي الحَمْدِ.

٦- فِي عُلُومِ القُرْآنِ دِرَاسَاتٌ وَمُحَاضَرَاتٌ، لِمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ كَفَافِي، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ الشَّرِيفِ.

٧- رَسْمُ المُصْحَفِ وَضَبْطُهُ بَينَ التَّوْقِيفِ وَالاصْطِلَاحَاتِ الحَدِيثِيَّةِ، لِلدُّكْتُورِ/ شَعْبَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ.

٨- تَارِيخُ القُرْآنِ الكَرِيمِ، لِمُحَمَّدِ بْنِ طَاهِرٍ الكُرْدِيِّ.

٩- الهِدَايَةُ إِلَى بُلُوغِ النِّهَايَةِ فِي مَعَانِي القُرْآنِ وَتَفْسِيرِهِ وَأَنْوَاعِ عُلُومِهِ، لِمَكِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ.

١٠- المَأْثُورُ عَنْ مَالِكٍ فِي أَحْكَامِ القُرْآنِ وَتَفْسِيرِهِ، لِمَكِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ.

كُتَّابُ الوَحْيِ بَينَ يَدَيِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ-.

١- أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ.

٢- عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ.

٣- عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ.

٤- عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ.

٥- مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ.

٦- أَبَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ العَاصِ الأُمَوِيُّ.

٧- أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ.

٨- الزُّبَيرُ بْنُ العَوَّامِ.

٩- زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ.

١٠- ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ.

جَمْعُ القُرْآنِ:

١- فِي العَهْدِ النَّبَوِيِّ.

لَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ مَجْمُوعًا فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ وَغَيرِ مُرَتَّبِ السُّوَرِ، بِسَبَبِ الِاعْتِمَادِ عَلَى الحِفْظِ.

٢- فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ.

عَنْ زَيْدِ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ مَقْتَلَ أَهْلِ اليَمَامَةِ، فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ عِنْدَهُ»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ القَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ يَوْمَ اليَمَامَةِ بِقُرَّاءِ القُرْآنِ، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحِرَّ القَتْلُ بِالقُرَّاءِ بِالْمَوَاطِنِ، فَيَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنَ القُرْآنِ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ القُرْآنِ، قُلْتُ لِعُمَرَ: «كَيْفَ تَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟» قَالَ عُمَرُ: هَذَا وَاللَّهِ خَيْرٌ، «فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِذَلِكَ، وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عُمَرُ»، قَالَ زَيْدٌ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ لاَ نَتَّهِمُكَ، وَقَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَتَتَبَّعِ القُرْآنَ فَاجْمَعْهُ، «فَوَ اللَّهِ لَوْ كَلَّفُونِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الجِبَالِ مَا كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ القُرْآنِ»، قُلْتُ: «كَيْفَ تَفْعَلُونَ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟»، قَالَ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ، " فَلَمْ يَزَلْ أَبُو بَكْرٍ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَتَتَبَّعْتُ القُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ العُسُبِ وَاللِّخَافِ، وَصُدُورِ الرِّجَالِ، حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الأَنْصَارِيِّ لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ، {لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ} [التوبة: ١٢٨] حَتَّى خَاتِمَةِ بَرَاءَةَ، فَكَانَتِ الصُّحُفُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَيَاتَهُ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ". رواه البخاري

٣- فِي عَهْدِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ.

لَمَّا كَانَتْ غَزْوَةُ أَذَرْبِيجَانَ وَغَزْوَةُ أَرْمِينِيَّةَ رَأَى حُذَيْفَةُ بْنُ اليَمَانِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا فِي قِرَاءَاتُ أَهْلِ الأَمْصَارِ مَشُوبَةً بِاللَّحْنِ وَوَصَلَ الحَدَّ إِلَى تَكْفِيرِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا لِاخْتِلَافِ القِرَاءَةِ بَيْنَهُمْ فَفَزِعَ إِلَى عُثْمَانَ بِأَنْ يَجْمَعَ المُسْلِمِينَ عَلَى مُصْحَفٍ وَاحِدٍ فَأَرْسَلَ عُثْمَانُ إِلَى حَفْصَةَ أَنْ أَرْسِلِي إِلَينَا المُصْحَفَ الَّذِى كَتَبَهُ أَبُو بَكْرٍ نَنْسَخُهُ فِي المَصَاحِفِ ثُمّ نَرُدُّهُ إِلَيكِ فَأَرْسَلَتْهُ إِلَيهِ.

مَصَادِرُ زَيْدِ بْنَ ثَابِتٍ فِي الجَمْعِ.

١ – المَكْتُوبُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٢ – المَحْفُوظُ فِي الصُّدُورِ.

اخْتِيَارُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ لِلجَمْعِ.

أ – زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ.

ب – عَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ.

ج – سَعِيدُ بْنُ العَاصِ.

د – عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الحَارِثِ بْنُ هِشَامٍ.

عَدَدُ المَصَاحِفِ العُثْمَانِيَّةِ.

١ – المُصْحَفُ البَصْرِيُّ.

٢ – المُصْحَفُ المَكِّيُّ.

٣ – المُصْحَفُ الدِّمَشْقِيُّ.

٤ – المُصْحَفُ الحِمْصِيُّ.

٥ – المُصْحَفُ الكُوفِيُّ.

٦ – المُصْحَفُ المَدَنِيُّ العَامِّ.

٧ – المُصْحَفُ المَدَنِيُّ الخَاصِّ.

القُرَّاءُ المُرْسَلُونَ مَعَ المَصَاحِفِ.

١ – زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مَعَ المُصْحَفِ المَدَنِيِّ العَامِّ.

٢ – عَبْدُ اللهِ بْنُ السَّائِبِ مَعَ المُصْحَفِ المَكِّيِّ.

٣ – المُغِيرَةُ بْنُ شِهَابٍ مَعَ المُصْحَفِ الشَّامِيِّ.

٤ – عَبْدُ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ مَعَ المُصْحَفِ الكُوفِيِّ.

٥ – عَامِرُ بْنُ عَبْدِ القَيْسِ مَعَ المُصْحَفِ البَصْرِيِّ.

حُكْمُ كِتَابَةِ المُصْحَفَ بِالرَّسْمِ العُثْمَانِيِّ.

اخْتَلَفَ العُلَمَاءُ إِلَى:

١ – عَدَمُ الوُجُوبِ.

٢ – الوُجُوبُ بِالِالْتِزَامِ.

٣ – الكِتَابَةُ حَسْبَ قَوَاعِدِ الإِمْلَاءِ.

تَحْزِيبُ الْقُرْآنِ.

١ – عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: مَنْ فَاتَهُ حِزْبُهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَرَأَهُ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ إِلَى صَلاَةِ الظُّهْرِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَفُتْهُ أَوْ كَأَنَّهُ أَدْرَكَهُ.

رواه النسائي

٢ – عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، جَالِسَيْنِ. فَدَعَا مُحَمَّدٌ رَجُلاً، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي بِالَّذِي سَمِعْتَ مِنْ أَبِيكَ. فَقَالَ الرَّجُلُ: أَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّهُ أَتَى زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، فَقَالَ لَهُ: كَيْفَ تَرَى فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي سَبْعٍ؟

فَقَالَ زَيْدٌ: حَسَنٌ. وَلأَنْ أَقْرَأَهُ فِي نِصْفِ شَهْرٍ، أَوْ عَشْرٍ، أَحَبُّ إِلَيَّ. وَسَلْنِي، لِمَ ذلِكَ؟

قَالَ: فَإِنِّي أَسْأَلُكَ. قَالَ زَيْدٌ: لِكَيْ أَتَدَبَّرَهُ وَأَقِفَ عَلَيْهِ. رواه مالك